

للفسخ، يجب على الراغب فيه إعلام الطرف الآخر بعدم تنفيذ التزاماته، وطلبه للوفاء به. فإذا لم يُنفَّذ، يُطلب الفسخ. يُعذر المدين إذا كان له عذر، كما في المثل "اعذر من أنذر". يُفضل الإنذار رسميًا عبر كاتب عدل، وقد نصت المادة 177/3 من القانون المدني العراقي على ضرورة الإنذار. يُعذر المدين المتأخر بأنذار أو ما يقوم مقامه، و يجوز ذلك بالبريد. فالأصل في الإعذار هو